

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 6 @ عليه ف بتنفيذ وصية وما ألحق بها كعتق علق بالموت وتبرع نجز في مرض الموت ومن ثلث باق وقدمت على الإرث لقوله تعالى من بعد وصية يوصي بها أو دين وتقديمها لمصلحة الميت كما في الحياة و من للابتداء فتدخل الوصايا بالثلث وبعضه والباقي من تركته من حيث التسلط عليه بالتصرف لورثته على ما يأتي بيانه .
وللإرث أربعة أسباب لأنه إما بقرابة خاصة أو نكاح أو ولاء أو إسلام أي جهته فتصرف التركة أو باقيها كما سيأتي لبيت